

سنن البيهقي الكبرى

3918 - وأنبأ أبو الحسن المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد يعني بن أبي عروبة عن قتادة عن معاذة ٧ أن امرأة سألت عائشة Bها عن دم الحيض يكون في الثوب فيغسل فيبقى أثره فقالت ليس بشيء وقد روي عن النبي A بإسنادين ضعيفين